بالتلبية فى مساجد الجماعات الا المسجد الحرام ومسجد
منى مسجدنا وقال ابو هريرة رضى الله عنه عنه صلى الله
عليه وسلم صلوة فى مسجدى هذا خير من الصلوة فيما
سواه الا المسجد الحرام قال المؤلف رحمه الله تعالى اختلف
الناس فى معنى هذا الاستثناء على اختلاف فهم فى المفاضلة
بين مكة والمدينة فذهب مالك فى رواية اشهب عنه و
قاله ابن نافع صاحبه وجماعة اصحابه الى ان معنى الحديث
ان الصلوة فى مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم افضل
من الصلوة فى سائر المساجد بالف صلوة الا المسجد الحرام
فان الصلوة فى مسجد النبى صلى الله عليه وسلم افضل من
الصلوة فيه بدون الالف واحتجوا بما روى عن عمر بن
الخطاب رضى الله عنه صلوة فى مسجد الحرام خير من مائة
صلوة فيما سواه فتأتى فضيلة مسجد الرسول صلى الله عليه
وسلم بتسع مائة وعلى غيره بالف وهذا مبنى على تفضيل
المدينة على مكة على قدمنا وهو قول عمر بن الخطاب وملك
واكثر المدينيين وذهب اهل مكة والكوفة الى تفضيل
مكة وهو قول عطاء وابن وهب وابن حبيب من اصحاب
مالك حكاه الشاجى عن الشافعى وحملوا الاستثناء فى
الحديث المتقدم على ظاهره وان الصلوة فى المسجد الحرام

افضل

افضل واحتجوا بحديث عبد الله بن الزبير عن النبى صلى الله
عليه وسلم بمثل حديث ابى هريرة وفيه رحلة فى المسجد الحرام
افضل من الصلوة فى مسجدى هذا بمائة صلوة وروى
قتادة مثله فتأتى فضل الصلوة فى المسجد الحرام على هذا
على الصلوة فى سائر المساجد بمائة الف ولا خلاف ان موضع
قبره افضل بقاع الارض قال القاضى ابو الوليد الوليد الباجى
الذى يقتضيه الحديث مخالفة حكم مكة لسائر المساجد
ولا يعلم منه حكمها مع المدينة وذهب الطحاوى الى ان
هذا التفضيل انما هو فى صلوة الفرض وذهب مطرف من
اصحابنا الى ان ذلك فى النافلة ايضا وجمعة خير من جمعة
ورمضان خير من رمضان وقد ذكر عبد الرزاق فى تفضيل
رمضان بالمدينة وغيرها حديثا نحو وقال صلى الله عليه
وسلم ما بين بيتى ومنبرى روضة من رياض الجنة ومثله
عن ابى هريرة وابى سعيد وزاد ومنبرى على حوضى وفى حديث
اخر منبرى على ترعة من ترع الجنة قال الطبرى فيه معنيان
احدهما ان المراد بالبيت بيت سكناه على الظاهر مع انه
روى ما يبينه من حجرتى ومنبرى والثانى ان البيت
هنا القبر وهو قول زيد بن اسلم فى هذا الحديث كما روى
بين قبرى ومنبرى قال الطبرى واذا كان قبره فى بيته

Copyright © King Saud University